

إذا توفت الأم وتركت مال وأولادها لا يريدون إخبار والدهم بهذا المال لأنه...؟ الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

أقول بان والدتها انتقلت الى رحمة الله وخلفت مبلغا من المال قريبا من مئة وخمسة عشر الف ريال وتقول ان والدتها قد جمعت هذا المبلغ من تعب يديها وشقائها في خياطة الملابس وغير ذلك. وآ - [00:00:00](#)

قد اشترت قطعة ارض اي الوالدة تقول هذه السائلة بان والدها لا يعلم بما تركته والدتها من مال وتقول لو اه اخبرته لآخذ هذا المال كله وهو ليس فيه له فيه حق - [00:00:20](#)

وقد عذب والدتي في حياتها واذاها ولا اريد ان يأتي اخيرا ليأخذ ما جمعته من تعبها وشقائها تريد ان تدلوني على حل آ وترشدوني الى الصواب آ فانا افكر في بناء مسجد بتلك بهذا المال على قطعة الارض التي - [00:00:38](#)

والدتي وان كانت هذه او هذا المبلغ لا يكفي لبناء المسجد اه ارشدوني ماذا افعل؟ بارك الله فيكم ولكن لا تقولوا لي اه لا بد ان يعلم الوالد بهذا اه بسم الله الرحمن الرحيم - [00:01:01](#)

الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين الجواب اولا اذا كانت مدينة لاحد لدينا الذي عليها يسدد من هذا المبلغ ثانيا بعد تسديد دينها - [00:01:19](#)

وصيتها الشرعية من هذا المبلغ وكذلك من غيره ولا تنفسه وصيتها الا بعد وفاء الدين من جميع ثالثا بعد تنزيل بعد وفاء الدين الذي عليها ثم الوصية ما بقي بعد ذلك - [00:01:57](#)

فانه يقسم على الورثة فريضة الله جل وعلا فانت واردة لها ووالدك بصفته ووارث لها ايضا ولا يجوز لك شرعا الدخول في منع اي واحد من الورثة من حقه الشرعي - [00:02:33](#)

اما ما يخصك انت من الميراث من امتي فانت حرة في تملكه او الصدقة به هل امك واذا ساهمت بحقك في بناء مسجد مثلا فهذا طيب واذا كان الله قد ايسر عليك - [00:03:11](#)

واردت شراء الارض من الورثة وارتل واردت بناء مسجد عليها بعد وفاء الدين وتنفيذ الوصية هذا رابع فالمقصود انه لا يحق لك ان لا يحق لك منع الورثة من حقهم الشرعي وبالله التوفيق - [00:03:47](#)